**الصندوق المغربي للتقاعد (CMR)**

**التأسيس**

الصندوق المغربي للتقاعد هو مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي وقد أنشأه ظهير 1 شوال 1348 (2 مارس 1930) وينظمه القانون رقم 43-95 من 7 غشت 1996. على هذا النحو، فإنه يخضع للرقابة المالية للدولة.

يتم تنفيذ الرقابة الفنية والاحترازية على خطط المعاشات التقاعدية التي يديرها الصندوق المغربي للتقاعد من قبل هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي.

**الإدارة**

يدير مجلس الإدارة الصندوق المغربي للتقاعد الذي يمكنه اتخاذ قرار بشأن إنشاء أي لجنة يحدد تكوينها ومهمتها وإجراءات عملها. وهكذا تم تشكيل ثلاث لجان:

* لجنة دائمة
* لجنة المراجعة
* لجنة التخصيص الاستراتيجي.

**مجال التطبيق**

يدير الصندوق المغربي للتقاعد نظامين أساسيين للتقاعد الإلزامي:

* نظام المعاشات المدنية الصادر بالقانون عدد 71-011 المؤرخ في 30 دجنبر 1971 والذي يشمل موظفي الدولة المدنيين وفاعلي المجتمعات المحلية والعاملين في بعض المؤسسات العمومية؛
* نظام المعاشات العسكرية الصادر بالقانون عدد 013-71 المؤرخ في 30 دجنبر 1971، والمخصص لأفراد القوات المسلحة الملكية والقوات المساعدة والدرك الملكي.

كما أنه يدير نظام تقاعد تكميلي اختياري "التكميلي" ويضمن الإدارة نيابة عن الأنظمة الأخرى غير القائمة على المساهمات.

**طريقة العمل**

تمنح الأنظمة الأساسية الإجبارية التي يديرها الصندوق المغربي للتقاعد مزايا محددة ويتم تمويلها وفقًا لتقنية التوزيع المريح بناءً على مبدأ قسط التأمين المتدرج. ثم يتم تحديد نسبة المساهمة لضمان توازن النظام لمدة لا تقل عن 10 سنوات.

**معاشات مضمونة**

يضمن هذا الصندوق للمنخرطين المزايا التالية:

* معاش الشيخوخة
* معاش العجز
* معاش الورثة (الأرامل والأيتام)
* التعويضات العائلية
* استرداد المساهمات.

**الموارد**

تأتي موارد الصندوق المغربي للتقاعد بشكل أساسي من:

* مساهمات الموظفين والوكلاء المنخرطين
* مساهمات الدولة والمجتمعات المحلية والمؤسسات العامة المشتركة
* إيرادات الاستثمار والدخل الناتج من استغلال أصول الصندوق.

تمثل اقتطاعات معاش المنخرطين ومساهمات أرباب العمل (الدولة والجمعيات المحلية وبعض المؤسسات العامة) الجزء الأكبر من موارد الصندوق.

نسبة المساهمة في نظام المعاشات المدنية محدد حاليًا بنسبة 28% من الرواتب الأساسية كما هو محدد في القانون رقم 71-011 المنشئ لهذا النظام. يتحملها بالتساوي رب العمل والمنخرط.

بالنسبة لنظام المعاشات العسكرية، هذه النسبة هي 30%، يتحملها المنخرط ورب العمل بمعدل 1/3 - 2/3 على التوالي.

**النفقات**

تشمل نفقات الصندوق المغربي للتقاعد:

* خدمة المعاشات والمداخيل والتعويضات والمزايا الأخرى؛
* استرداد المساهمات؛
* الدفع المسبق للمعاشات الممنوحة للمتقاعدين أو، عند الاقتضاء، لخلفائهم؛
* رسوم إدارة الصندوق؛
* المكافأة عن الخدمات المقدمة نيابة عن الصندوق في مسائل تحصيل المقبوضات ودفع المعاشات التقاعدية.

**طرق الحصول على حقوق التقاعد**

**سن التقاعد:**

بالنسبة لنظام المعاشات المدنية، فقد تم تحديد سن التقاعد في 63 سنة مع تغيير تدريجي حسب الجدول التالي:

* 60 عامًا للمنخرطين المولودين قبل عام 1957؛
* 60 عامًا و6 أشهر للمنخرطين من مواليد 1957؛
* 61 عامًا للمنخرطين من مواليد 1958؛
* 61 عامًا و6 أشهر للمنخرطين من مواليد 1959؛
* 62 عامًا للمنخرطين من مواليد 1960؛
* 62 عامًا و6 أشهر للمنخرطين من مواليد 1961؛
* 63 عامًا لمواليد عام 1962 وما بعده.

ومع ذلك، يجوز دفع معاش تقاعدي نسبي، عند الطلب، إلى أي منخرط أكمل ما لا يقل عن 26 سنة من الخدمة بالنسبة للذكور و18 سنة من الخدمة بالنسبة للإناث.

يتميز نظام المعاشات العسكرية بتعدد سن التقاعد الذي يعتمد على السلك والرتبة التي ينتمي إليها العسكريون وأفراد القوات المساعدة.

**حساب المعاش:**

يوفر الصندوق المغربي للتقاعد، بموجب نظام المعاشات المدنية، معاشات تقاعدية محسوبة بنسبة 2 % من الراتب المرجعي، لكل سنة من الخدمة (1.5 % في حالة المغادرة المبكرة). يتم تحديد هذا الراتب المرجعي بمتوسط الرواتب الأساسية الخاضعة لخصم معاش التقاعد لآخر ستة وتسعين (96) شهرًا من الخدمة.

من المهم ملاحظة أن المعاشات التقاعدية لسنوات الخدمة الفعلية حتى 31 دجنبر 2016 يتم احتسابها على أساس معدل سنوي قدره 2.5%.

بموجب نظام المعاشات العسكرية، فإنه يوفر معاشات تقاعدية تساوي 2.5% من آخر راتب عمل لكل سنة من الخدمة (2% في حالة المغادرة المبكرة).

مبلغ الحد الأدنى للمعاشات المدفوعة شهريًا بموجب النظامين هو 1500.00 درهم.

**التوريث:**

في حالة وفاة المتقاعد، يُدفع نصف معاشه لصالح الأزواج الباقين على قيد الحياة من جهة والأيتام المتكفل بهم من جهة أخرى.